

نفي الدليل في أصول النحو وقواعده

أ.م.د. خيرالدين فتاح عيسى القاسمي

استاذ مساعد

جامعة كركوك / كلية التربية

الملخص :

يهدف هذا البحث إلى دراسة نفي الدليل في النحو العربي لما له من أثر كبير في تصفية الآراء والمسائل والاعتراضات التي ترد إلى ميزان الاستدلال ؛ فإذا كان الدليل هو حُكم يكون هو الفيصل والحكم في كثير من المسائل التي تكون قيد التحليل ، ويؤتى به لتمييز المعتمد من المهمل والصحيح من الفاسد ، وماله دليل مما ليس له دليل ، فإن نفي الدليل هو حُكم كذلك ، يلجأ إليه النحوي حينما يرى أن المسألة التي يوردها أحدهم قد افتقدت إلى وجه الاحتجاج الصحيح ، فيستند إلى ما يمتلك في فكره من أدلة ليقول : إن ما ذهب إليه هذا النحوي لا دليل له .

إن الالتزام بالدليل العلمي الذي اتخذه النحويون المحققون منها في الجانب التنظيري والتطبيقي في عرض المسائل النحوية فتح لهم أبواب الرؤية الحقيقية التي يجب أن تتوفر في مثل هذه الدراسات نظراً ، لتعدد الأوجه والآراء والنصوص ، وإثبات الدليل النحوي أو نفيه هو منطق التزم به جميع النحويين ، لأنه لا توجد مسألة في النحو العربي لا دليل لها ، بيد أن المساحة التي يملكها النحوي تجعله يتوقف عند الدليل ليعرف مدى أصالته وقوته من ضعفه ، ولهذا نجد أن هناك تبايناً في الآراء النحوية ، فهناك الرأي الذي يسمو ويرتقي بالدليل القطعي الذي يصاحبه ، وهناك الرأي الظني الذي لا يحظى بإجماع من لدن النحويين ، وثمة رأي يبتعد شيئاً فشيئاً فتضعف قيمته العلمية أمام الآراء الصحيحة ، لكونه فقد إمكانية اعتماده على دليل يؤيد وجوده ، مما يؤدي به إلى أن يكون عرضة للرفض فتتقدم عليه مسألة أخرى جاءت ملازمة لدليل أرجح منه .

إن طلب الدليل هو نوع من الاحتكام للوصول إلى الحقيقة ، وتيسير السبل للإقناع ، وقد يكون عنصراً فعالاً للتحدي إذا لزم الأمر ، مما جعله عاملاً مهماً كثر استعماله عند النحويين الذين قصدوا المسائل الخلافية ، ولا سيما أنه أسلوب عال يمكن بوساطته إبطال أحكام الطرف الذي لا يملك دليلاً . أما نفي الدليل فهو على خلاف الأصل ، لأن الأصل أن يكون لكل مسألة دليل ، ومن هنا وضع علماء النحو العربي قاعدة : إن " المثبت مقدم على النفي " ، ودلالة النفي للدليل دليل على صورة من صور التحقيق للمسائل التي اتصفت بالضعف في مقاييس القبول والرفض ، والسبب في تقديم المثبت على النفي ، أن النافي ينفي لجهل أو نسيان أو غيرهما .

وأما خطة البحث فقد قسمته على بحثين ، تناول المبحث الأول : نفي الدليل لمخالفته أدلة أصول النحو ، في حين تناول المبحث الثاني : نفي الدليل لمخالفته أدلة القواعد النحوية .

المقدمة:

الحمد لله الذي أحاطنا بكرمه ، وفتح علينا أبواب علمه وفضله وهديه ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد أشرف أنبيائه ورسوله ، وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه الغر المحجلين .

وبعد:

فإنّ الدليل في النحو العربي له مكانة كبيرة في تحقيق المسائل النحوية ، فهو الكلام النافع والبرهان الساطع والسلطان القاطع الذي يحدد مجال التحليل ، ويوضح مسار الأفكار ، ويرسم معالم الآراء ، ويكشف صحة الأقوال والمذاهب ، وقد احتج النحويون بالأدلة التي تتوزع في فروع عديدة : كالسماع والقياس والإجماع واستصحاب الحال... في جميع الموضوعات النحوية واعتمدوا عليها اعتمادا كبيرا ؛ لأنها القلعة التي تحصن مسائلهم ، والسبيل التي توصلهم إلى النتائج الصحيحة .

وليست جميع الأدلة على درجة واحدة ، فهناك الدليل القطعي الذي يرتقي الحُكم بالإجماع عليه عند العلماء كرفع الفاعل ونصب المفعول ، وهناك الدليل الذي لا يقبله الجمهور ويذهب إليه بعض النحويين ، فتعارض الرؤى وتتعدد الاجتهادات لينتهي إلى تفاوت في القبول والرفض ، وقسم آخر غير مقبول عند الجميع . إنّ من علماء النحو من لا يوافق على آراء بعض النحاة ، لكون الأدلة التي استند عليها هذه الآراء ليست مسلم بها ، أو لاحظ أنّ طائفة من النحويين يعارضون كلام نحاة آخرين مع أنّ ما يقولونه له دليل يمكن الاعتماد عليه ، ولكن زوايا النظر اختلفت فحكموا على أقوالهم بانتفاء الدليل .

ومن هنا يمكن أن نقول : إنّ النحويين قد اتجهوا في الاستدلال باتجاهين :

. اتجاه إثبات الدليل ، لترجيح مسألة على مسألة أو توجيه على توجيه أو رأي على رأي ، ويرد في هذا الاتجاه تدرُّج درجات الأدلة ، إذ قد تتعدد الأدلة ، فيحدث فيها اختيار أو ترجيح بعضها على بعض بحسب قوة الأدلة وضعفها ، ويقينها من ظنها .

. والاتجاه الثاني ، لنفي الدليل ، وهو رفض المذهب أو الرأي أو التوجيه لانتهاء الدليل ، ويرد عليه أنّ الأمر الذي لا دليل له لا يختلف المنطق النحوي في رفضه وإهماله ، لمخالفته أصول النحو وقواعده ، ولكنّ ما يشار إليه في هذا المقام أنّ من يرفض بعض المسائل ربّما يملك صاحبها دليلا عليها ، فيحصل نوع من التداخل الذي قد تتطور إلى التعقيد نظرا لتعدد الأدلة ، ورُغم كلّ طرف بصحة مذهبه ، وقد صار هذان الاتجاهان محور الدراسة في هذا البحث . وعندما ارتشف النحويون من لغة القرآن الكريم واستمدوا منه أدلتهم واستنبطوا منه قواعدهم ، وجدوا أنّه الطريق المحقق لأي مسألة يخوضون فيها ، لهذا ذهبنا بمذاهبهم ، واتبعنا منهجهم لنوظف مكانة الدليل انطلاقا من القرآن الكريم .

إنّ الدليل لفظ ورد في القرآن الكريم في موضع واحد فقط ، في قوله تعالى : { ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا } الفرقان ٥٥ قال العلماء : إنّ ((معنى دلالتها عليه أنّه لو لم تكن الشمس لما عرف الظل ، ولولا النور لما عرفت الظلمة ، والأشياء تعرف بظنها))^(١) . ويعني هذا الكلام أنّه " لولا الدليل لما عرف المدلول " .

وأما طلب الدليل فهو نوع من الاحتكام ، للوصول إلى الحقيقة ، وتيسير السبل للإقناع ، وقد يكون عنصرا فعّالا للتحدي إذا لزم الأمر ، مما جعله عاملا مهما كثر استعماله عند النحويين الذين قصدوا المسائل الخلافية ، ولا سيّما أنّه أسلوب عال يمكن بوساطته إبطال أحكام الطرف الذي لا يملك دليلا ، وقد استعمل القرآن الكريم مثل هذا الأسلوب في قوله تعالى قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ، قال بعض المفسرين : ((.. وما هو البرهان ..؟ البرهان هو الدليل .. ولا تطلب البرهان إلا من إنسان وقعت معه في جدال واختلفت وجهات النظر بينك وبينه .. ولا تطلب البرهان إلا إذا كنت متأكدا أنّ محدثك كاذب .. وأنّه لن يجد الدليل على ما يدعيه ... إذن فقولته الحق سبحانه: { هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ } سورة

النمل ٦٤] كلام من الله يؤكد أنهم كاذبون.. وأنهم لو أرادوا أن يأتوا بالدليل.. فلن يجدوا في كتب الله ولا في كلام رسله ما يؤكد ما يدعونه، وإن أضافوه يكن هذا افتراء على الله ويكن هناك الدليل الدامغ على أن هذا ليس من كلام الله ولكنه من افتراءاتهم . إذن فليس هناك برهان على ما يقولونه.. ولو كان هناك برهان ولو كان في هذا الكلام ولو جزءا من الحقيقة.. ما كان الله سبحانه وتعالى يطالبهم بالدليل. إذن لا تقل : هاتوا برهانكم إلا إذا كنت واثقا أنه لا برهان على ما يقولون))^(٢).

فالتفسير الذي شرح توظيف البرهان جاء دقيقا في مسألة الاستدلال إذ أن من فقد العلم لا يقدر على إتيان الدليل ؛ لأنه سيفتقر إلى ربط الأمور لضبابية الرؤية عنده ، وهذه الآيات القرآنية الكريمة قد بينت أهمية الدليل والحجة في بيان الحق وإزهاق الباطل ، ومثله كذلك ذلك قوله تعالى: { ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم } [آل عمران: ٦٦] ^(٣).

وتظهر مكانة الدليل تماما في الخطاب العلمي الذي يكون مطلباً للتداول والمناقشة ومعالجة الأمور التي تخلق توهما ، وتجعل نتائج الأفكار الظنية المرسلّة مقيدة بإثبات ما لا يمكن ردّه والتجاوز عليه ، وهو ما يحدث مع من لا دليل له.

وأما تعريف الدليل في اللغة فهو المرشد ((ما يستدل به ، والدليل الدال))^(٤). ويقال: ((دَلَّ عليه وإليه دلالة أرشد ويقال : دلّه على الطريق ونحوه : سدده إليه فهو دالّ والمفعول مدلول عليه... (استدل) عليه طلب أن يدل عليه وبالشئء على الشئء اتخذته دليلا عليه))^(٥). وأما واصطلاحا فـ ((هو الذي يلزم من العلم به العلم بوجود المدلول))^(٦). تأكد وقالوا في تعريفه كذلك : ((هو الذي يلزم من العلم أو الظن به العلم أو الظن بتحقيق شئء آخر))^(٧).

فالكلام في الدليل اتباع للوسيلة للوصول إلى الغاية والمطلوب وهما إدراك الشئء على ما هو عليه : كسلسلة متصلة فحيثما تذكر مسألة علمية وجب اقترانها بدليل بمعنى هناك تلازم والتزام بين المعلوم والمجهول فالمجهول لا يمكن الوصول إليه إلا بمعرفة الدليل ، وقد تقدم أنّ نفي الدليل هو بمثابة إثبات الدليل بوصفه حكما يفيد علما بغض النظر عن قبوله أو رفضه.

ولهذا ذهب النحويون المحققون من أصحاب أصول النحو إلى الوقوف عند الاستدلال بنفي الدليل إذ قال ابن الأنباري : ((الاستدلال بعدم الدليل في الشئء على نفيه : إعلم أنّ هذا مما يكون فيما إذا ثبت لم يخف دليله ، فيستدل بعدم الدليل على نفيه ، وذلك مثل أن يستدل على نفي (أن أقسام الكلمة أربعة) أو نفي (أن أنواع الإعراب خمسة) فيقول : لو كان أقسام الكلمة أربعة ، أو أنواع الإعراب خمسة لكان على ذلك دليل ولو كان على ذلك دليل لعرف ذلك مع كثر البحث وشدة الفحص ، فلما لم يعرف ذلك دل على أنه لا دليل ، فوجب ألا يكون أقسام الكلمة أربعة ، ولا أنواع الإعراب خمسة))^(٨).

وبما أنّ الدليل مطلب في العلوم المختلفة فقد وقف عنده العلماء كاشفين تفاصيله ومبين أحكامه وأنواعه وهو يوافق توافقا تاما للأحكام التي ذكرها ابن الأنباري التي أوردناه قبل قليل فقالوا : ((انتفاء الدليل قد يعلم، وقد يظن؛ فإنا نعلم أنه لا دليل على وجوب صوم شوال، ولا صلاة سادسة؛ إذ لو كان لنقل وانتشر، ولم يخف على جميع الأمة، وهذا علم بعدم الدليل، لا عدم علم بالدليل، فإن عدم العلم بالدليل ليس حجة، والعدم بعدم الدليل حجة.

وأما الظن: فإنَّ المجتهد إذا بحث عن مدارك الأدلة ، فلم يظهر له دليل مع أهليته. واطلاعه على مدارك الأدلة ، وقدرته على الاستقصاء ، وشدة بحثه ، وعنايته ، غلب على ظنه انتفاء الدليل ، فنزل ذلك منزلة العلم في وجوب العمل ؛ لأنه ظنُّ استند إلى بحث واجتهاد ، وهذا غاية الواجب على المجتهد ((^٩)).

فكما أنَّه لا توجد صلاة سادسة ولا وجوب لصوم شهر شوال لعدم الدليل كذلك لا توجد في العربية أربعة أقسام للكلام ولا خمسة أنواع للأعراب ، ومن يزعم مثل هذا الكلام فعليه أن يأتي بالدليل ولا دليل له في وجهة نظر ابن الأنباري.

وأما خطة البحث فقد قسمته على مبحثين تناول المبحث الأول نفي الدليل لمخالفته أدلة أصول النحو ، في حين تناول المبحث الثاني نفي الدليل لمخالفته أدلة القواعد النحوية.

المبحث الأول : نفي الدليل لمخالفته أدلة أصول النحو

لا خلاف بين الدارسين أنَّ النحو العربي الذي تدرج وتطور واستقر قد أسس على صرح من الأدلة التي تم الحصول عليها عن طريق السماع والقياس والإجماع واستصحاب الحال والاستقراء ... كانت لهذه الأدلة المرجعية الأولى في الاستناد إليها إذا تعارضت المسائل واختلفت الآراء ، فالفكر المحدد والمصحح لمسار المسائل الذي يملكه علماء النحو جعلوه منهجا في درسه ، وفتح عليهم حرية إطلاق الأحكام إذا اقتضت الضرورة ، فاتجهت تلك الأصول إلى تقنين القواعد وتحديد معالمها في مساحة واضحة نضج فيها ذلك الفكر ، وخلت منها الآراء الضعيفة ، أو باتت تلك الآراء مجرد أفكار تطرح لكي يعلو عليها الصحيح ، ويميز منها المرفوض والضعيف.

فمن أمثلة ذلك ما ردَّ النحويون على ابن كيسان في ذهابه إلى أنَّ هناك اسما محذوفا في تركيب فعل المدح حبذا إذ قالوا : ((وقال ابن كيسان: إنَّما لم يختلف ؛ لأنَّ الإشارة فيه أبدا إلى مذكر محذوف ، والتقدير في حبذا هند: حبذا حُسْنُ هند ، وكذا باقي الأمثلة))^(١٠). فلم يوافق النحاة على هذا التقدير ؛ لأنه لم يسمع به في كلام العرب ، قال المرادي : ((وردَّ بأنَّه دعوى لا دليل عليها))^(١١). وعلل بعض النحويين أنَّ سبب الرِّفْض يعود إلى عدم ثبوت ذلك فقال : ((لو كان كما ذكره لظهر هذا المبتدأ المقدر في بعض التراكيب العربية ، ولم يثبت إطلاقا ، فهو قول لا دليل عليه))^(١٢). والسبب الذي جعل ابن كيسان يقول بهذا المذهب هو وجوب التفريق بين المذكر والمؤنث ، فلما جاء لفظ حبذا بنفس الصيغة للجنسين حاول أن يعلل السبب في ذلك ، وإلا فإنَّ المفترض يجب أن يوافق هذا اللفظ الجنس الذي يرد معه كحبذي أو حبذه مع المؤنث.

ويبدو أنَّ النحاة القدماء مجمعون على نفي هذا الدليل فقد وافق الصبان على ما ذهب إليه القدماء من النحاة إذ قال : ((قال ابن كيسان : إنَّما لم يختلف ذا ؛ لأنه إشارة أبدا إلى مذكر محذوف والتقدير في : " حبذا هند " ، " حبذا حُسْنُ هند " ، وكذا باقي الأمثلة ، وردَّ بأنَّه دعوى بلا بينة))^(١٣).

ومن المحدثين من أشار إلى مذهب ابن كيسان ، وذكر توجيهها بدليل مغاير يختلف عن الدليل الذي ذكره ابن كيسان فقال : ((وفي أسلوب : حبذا هند وحبذا الهندان ، والتقدير : حبذا حُسْنُ هند ، وحسْنُ الهندين ، في قول حكوه عن ابن كيسان (ت ٣٢٠ هـ) وإنَّما قدرَّ مضافاً لتوجيه عدم تغيُّر اسم الإشارة (ذا) عن الأفراد والتذكير مع تغيُّر المخصوص (المبتدأ) فيكون المشار إليه ب (ذا) هو المصدر المضاف الذي حذف وقام المضاف إليه مقامه . وردَّ

هذا التوجيه بأنه دعوى بلا بينة لعدم ظهور هذا المقدر في شيء من كلامهم . ووجه الأكثرون التزام الأفراد والتذكير في (ذا) بأن هذا الأسلوب أشبه الأمثال ، والأمثال لا تُعَيَّرُ ((^{١٤})).

ومن خلال هذه النصوص نصل إلى أنّ ردّ النحويين مذهب ابن كيسان جاء نتيجة لانعدام الدليل الذي استند إليه من سماع أو قياس أو إجماع... الخ ، وما يشار إليه هنا أنّ قول النحاة : إنّه لا دليل له ، هو حكم جاء على وجه الإجمال إذ لم يعينوا الدليل الفرعي الذي ينتمي إليه كأن يقال : لا دليل له من السماع أو من القياس ، وما ينصرف الذهن إليه اعتمادا على النصوص أنّه لا دليل له من السماع بدليل قولهم : ولم يثبت إطلاقا .

وإذا نظرنا إلى توجيه ابن كيسان نرى أنه لم يخرج عن سمت النحويين حين ذكر هذا الرأي ؛ لأن التركيب الذي وظفه يوافق القياس النحوي ، ولو لم يكن كذلك لما ذكره ، فهو اجتهد برأي يوافق لغة العرب إلا أنّه لم يسمع مثله في كلامهم .

ويؤيد ما ذكرناه ما أورده السيوطي إذ قال على ((قول الشاعر ^(١٥) . :

ألا حَبَّذا هِنْدٌ وَأَرْضٌ بِهَا هِنْدٌ

وإنما التزم ذلك ؛ لأنه كالمثل ، والأمثال لا تغير كما يقال : " الصيفَ ضيعتِ اللبَنُ " بكسر التاء وإن كان الخطاب لغير مؤنث أو ؛ لأنه على حذف ، والتقدير في " حبذا هند " مثلا " حبذا حسن هند" و "حبذا زيد" "حبذا أمره وشأنه" ، فالمقدر المشار إليه مذكر مفرد حذف وأقيم المضاف إليه مقامه أو لأنه على إرادة جنس شائع فلم يختلف كما لم يختلف فاعل نعم إذا كان ضميرا هذه أقوال ، الأكثر على الأول ، ونسب للخليل وسبويه ، وابن كيسان على الثاني ، والفارسي على الثالث))^(١٦).

إذ عدّ الرأي الأول الأكثر ، ومع ذلك فقد اعتمد رأي ابن كيسان وقدمه على رأي أبي علي الفارسي ، وهذا يؤكد أن الاجتهاد إذا لم يكن مخالفا نصا ، ولم يخرج عن أقيسة اللغة يمكن الاعتداد بالأخذ به وإن ذكر بعض النحويين أنه لا دليل له .

والقول بنفي الدليل أو إثباته الذي يرد عند بعض النحويين هو باب متشعب متداخل فهو ابتداء ينقسم إلى رأي مثبت للدليل أو رأي ينفي الدليل ، وكذلك إلى ما هو مسلم عند النحاة وما هو مرفوض عندهم ، لهذا ظهر عند النحويين أنّ أحدهم ما يراه دليلا قد لا يراه الآخر دليلا وينتهي الكلام إلى نفي الدليل .

ويُرجع الدكتور محمد سالم ذلك إلى كمال الاستقراء والإحاطة بجميع النصوص والآراء حتى يقدر النحوي على إعطاء الحكم الصحيح ؛ لأنّ القول بعدم الدليل لا يعني انعدامه في نفس الأمر لاحتمال أن يكون هناك دليل لم يطلع عليه^(١٧).

وكذلك نفي بعض النحويين استدلال من يقول : إنّ الهمزة حذفت في " خير وشر " في باب اسم التفضيل لكثرة الاستعمال ، فقد عزا ابن السراج السبب في الحذف إلى دليل الأصل فقال : ((... ومثله مررت برجل خير منه أبوه ، وشر منه غلامه ؛ لأنّ أصل " خير " و " شر " أخير وأشر))^(١٨).

وذهب الرضي إلى أنّ مسوغ الحذف هو كثرة الاستعمال فقال : ((... فيدخل فيه: خير، وشر، لكونهما في الأصل: أخير وأشر، فخففا بالحذف لكثرة الاستعمال))^(١٩).

وقد أورد عباس حسن هذه المسألة مفصلاً إذ بين أنّ هذه الآراء التي تقول : إنّ كثرة الاستعمال كان سبب الحذف لا دليل له ، فقال : ((ومثلها في حذف الهمزة شذوذاً : "حب" في قول القائل: "وحب شيء إلى الإنسان ما منعاً، أي: أحب شيء. وجاء في ص ٦٠ من مجلة المجمع اللغوي القاهري: "عدد البحوث والمحاضرات التي أقيمت في مؤتمر الدورة الثلاثين، لسنة ١٩٦٣-١٩٦٤" ما نصه على لسان أحد الأعضاء:

" قالوا : إنّ الهمزة حذفت في التفضيل من كلمتي: "خير وشر" لكثرة الاستعمال ، وذلك ادعاء لا دليل عليه ، ولا يتناسب مع معاني لفظي: "خير وشر" لأنهما يفيدان التفضيل أو الزيادة بمادتهما، كما تفيد ذلك ألفاظ كثيرة بوضعها اللغوي: مثل زائد، وناقص، وعالٍ، وسافل.... وإن استعمال هاتين الكلمتين في معنى "أفعل" إنما كان على معنى الاستغناء بهما عن بناء وزن " أفعل " من مادتهما ؛ لأن قصد المفاضلة الذي يصاغ له " أفعل " قد حصل من أصل المادة حيث لو بنى منها وزن " أفعل" لكان تحصيلاً للحاصل ، أو تفضيلاً على تفضيل ، وهذا هو ظاهر كلام ابن مالك في الكافية)) (٢٠).

والذي نراه أنّ هذه الكلمات سمعت عن العرب مع الهمزة وبدونها فلا حاجة إلى القول بتلك العلة والأحسن أن يقال : إنّ هذه الكلمات يجوز فيها إثبات الهمزة وحذفها والحذف أكثر بدليل ما ذكره بعض المحدثين إذ قال : ((قد ورد حذف الهمزة في هذا الباب من كلمتي (خير وشر) نحو : الصلاة خير من النوم . ونحو : البطالة شر من المرض. وعللوا لذلك بكثرة الاستعمال . وقد ورد إثباتها في الحديث الصحيح^(٢١) . " إنّ من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها")) (٢٢).

وكذلك نفى ابن هشام أن يكون لابن مالك دليل على وقوع " حيث " اسماً لـ إنّ إذ قال : ((وقد تقع حيث مفعولاً به وفاقاً للفارسي ، وحمل عليه {اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ} [الأنعام ١٣٥] إذ المعنى أنه تعالى يعلم نفس المكان المستحق لوضع الرسالة فيه لا شيئاً في المكان وناصبها يعلم محذوفاً مدلولاً عليه بأعلم لا بأعلم نفسه لأن أفعل التفضيل لا ينصب المفعول به فإن أولته بعالم جاز أن ينصبه في رأي بعضهم ولم تقع اسماً لـ إنّ خلافاً لابن مالك ، ولا دليل له في قوله (٢٣) .:

إِنْ حَيْثُ اسْتَقَرَّ مَنْ أَنْتَ رَاعِيهِ ... حِمَى فِيهِ عِزَّةٌ وَأَمَانٌ

لجواز تقدير حيث خيراً وحمل اسماً فإن قيل : يؤدي إلى جعل المكان حالاً في المكان قلنا: هو نظير قولك : إنّ في مكة دار زيد ونظيره في الزمان : إنّ في يوم الجمعة ساعة الإجابة)) (٢٤).

ويذهب بعض النحويين إلى أنّ ابن مالك يملك دليلاً من السماع وهو هذا البيت فقال : ((ابن مالك [هو] القائل إنّها تقع اسماً استدلالاً بقوله : إنّ حيث ... إلخ فـ حيث اسمها وحمل خبر أي : إن مكان استقرار من أنت راعيه مكان حماية الذي فيه عزة وأمان كائن في مكان واستقرار من أنت راعيه)) (٢٥).

أما وصف ابن هشام لمذهب ابن مالك بأنه لا دليل له ، فقد يتساءل أحدهم فيقول كيف يقول لا دليل له ، وقد احتج ببيت شعر ، وهو من أدلة السماع كما هو معروف ، فضلاً عن كونه أحد أركان النحو العربي ، فهو الذي لم يترك للنحو حرمة ! ، بل إنّ الصحيح أنّ ابن مالك هو الدليل نفسه ، ولهذا فإنّ مثل هذا الحكم في مثل هذه النصوص لا يحقق أثر الاختلاف في التقدير ؛ لأنّ ما يقال على إعراب الاسم " حيث " لا يترك مجالاً للرد على قائله بالتخطئة ، ولكن ما دعا ابن هشام إلى هذا النفي هو أنّ هذا الاسم لم يأت بمثل ما جاء في البيت الذي تقدم ، فالخلاف واقع في

توجيه حيث ، فمن ذهب إلى أن هذا الاسم لا يقع خبرا نفى ورفض ما ذهب إليه ابن مالك ، ومن وافق ابن مالك أجاز مجيئه وذهب إلى ما ذهب إليه ابن مالك.

وقد أورد الآلوسي رأي ابن مالك فقال : ((وقال ابن مالك : تصرفها نادر ومن وقوعها مجردة عن الظرفية قوله : [وأنشد البيت السابق]

فحيث اسم إن ، وقال أبو حيان : إنّه غلط ؛ لأنّ كونها اسم إنّ فرع عن كونها تكون مبتدأ ولم يسمع في ذلك البتة بل اسم إنّ في البيت حمى و حيث الخبر ؛ لأنّ ظرف والصحيح أنّها لا تتصرف فلا تكون فاعلا ولا مفعولا به ولا مبتدأ)) (٢٦).

فقد ظهر أنّ أبا حيان قد سبق ابن هشام في معارضته لتوجيه ابن مالك وتحامله عليه ووصف مذهبه بأنّه غلط ؛ لأنّه يرى أنّ فيه مسامحة على وقوعه عمدة ، وهو أمر لم يثبت في كلام العرب ، ولم يقل به جمهور النحويين . وممن وافق ابن مالك في هذا التوجيه أيضا السمين الحلبي إذ قال في إعراب موطن الشاهد ((فحيث اسم "إنّ" و "حمى" خبرها أي: إن مكاناً استقرّ من أنت راعيه مكانٌ يُحمى فيه العزّ والأمان)) (٢٧).

وكذلك لم يوافق النحويون للرأي الذي نسب إلى أبي علي الفارسي من تغييره لما سمع عن العرب مجيء " لعل " حرف جر ، إذ لم يكن نفي الدليل بعيدا عن مسألة جر الاسم بـ لعل إذ ذهب أبو علي الفارسي إلى أنّه لا دليل على كون لعل جارة للاسم ، مما اتجه إلى تأويل البيت الشعري الذي جاء صريحا على هذا الإعمال ، وذلك في قول الشاعر (٢٨) :

فَقُلْتُ ادْعُ أُخْرَى وَارْفَعِ الصَّوْتِ جَهْرَةً لَعَلَّ أَبِي الْمَغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبُ

قال ابن هشام : ((وزعم الفارسي أنّه لا دليل في ذلك ؛ لأنّه يحتمل أنّ الأصل : " لَعَلَّ لأبي المغوار منك " ، جواب قريب فحذف موصوف قريب وضمير الشأن ولام لعل الثانية تخفيفا وأدغم الأولى في لام الجر ، ومن ثم كانت مكسورة ، ومن فتح فهو على لغة من يقول : المال لزيد ، بالفتح وهذا تكلف كثير ، ولم يثبت تخفيف " لعل " ثم هو محجوج بنقل الأئمة أنّ الجر بـ لعل لغة قوم بأعيانهم)) (٢٩).

وقوله : وهو محجوج فيه استدلال وإشارة على القاعدة النحوية التي اعتمد عليها النحاة وهي " من حفظ حجة على من لم يحفظ " (٣٠).

وأما قوله : وزعم الفارسي ففيه استدلال على أن قوله : لا دليل ، لم ينل قبولا من النحويين ، لأنّ الزعم إذا أطلق أفاد أنه قول لا دليل له ؛ لأنّ تعريف ((الزعم هو القول بلا دليل)) (٣١) . وما يجعل المخالفين للفارسي أحق منه وأصح مذهبا هو أنّ الجر بلعل لغة عقيل ، ونكران هذه اللغة إبطال لها ، وهو ما يخالف أصلا من أصول النحو ، ومع ذلك ربّما يكون له مسوغ في هذه المسألة.

فقد عدّ الرضي هذه اللغة مشكلة إذ قال : ((وعقيل : يجزؤون بلعل ، مفتوحة اللام الأخيرة ومكسورتها ، وكذا ، بلعل ، مكسورة اللام ومفتوحتها ، قال (٣٢) : [وأنشد البيت السابق]

وهي مشكلة ، لأنّ جرّها ، عمل مختص بالحروف ، ورفعها ، لمشابهة الأفعال ، وكون حرف عاملا عمل الحروف والأفعال في حالة واحدة مما لم يثبت ، وأيضا ، الجار لا بد له من متعلق ، ولا متعلق لها هنا ، لا ظاهرا ولا مقدرًا (((٣٣).

فقد لاحظ أنّ جر هذا الحرف يعد مشكلة نظرا لتداخل الوظيفة ، فمن جهة هي من أخوات إنّ التي تختص بالدخول على الجملة الاسمية لمشايتها الأفعال ، ولها عمل معين مشهور ، ومن جهة أخرى تعمل عمل حرف الجر . وكذلك أشار السيوطي إلى مذهب الفارسي فقال : ((وقد أنكروا قوم منهم الفارسي وتأول البيت على أن الأصل : لعله لأبي المغوار)) (٣٤).

ومثل هذا التوجيه يؤكد أنّ بعض النحويين يتبعون جميع السبل لإثبات اللغة الصحيحة والسليمة ، وإن كان ذلك على حساب بعض اللغات ، ولم يذهب إليه جمهور النحاة ؛ لأن النحويين سلّموا أن هذا الحرف يقوم بوظيفتين ، ولكن الأصل كونها من المختصات بالمبتدأ وإلى هذا أشار الأزهري فقال : ((فجر بها أبي المغوار تنبيها على أن الأصل في الحروف المختصة بالاسم أن تعمل العمل الخاص به وهو الجر وإنما قيل بعدم التعلق فيها لأنها بمنزلة الحرف الزائد الداخل على المبتدأ)) (٣٥).

وأصل هذا الاختلاف أن النحويين قسموا الحروف على قسمين حروف مختصة وحروف غير مختصة والمختصة تنقسم على حروف عاملة بالأسماء وحروف عاملة بالأفعال ، واختصاص لعل بنصب المبتدأ ورفع الخبر يخالف القول : إن هذا الحرف يجر الاسم فيكون في ذلك تناقض للقاعدة الأصل التي تقدمت ، لهذا ذهب أبي علي الفارسي إلى تأويل البيت وتغيير مساره لما يوافق المذهب الذي وضعوه على الأصل.

المبحث الثاني نفي الدليل لمخالفته أدلة القواعد النحوية

يتناول هذا المبحث دراسة المسائل التي ردها النحاة لانتفاء الدليل فيها ، ولعدم توافيقها للقواعد النحوية التي وضعوها ، وهذا الجانب يشمل جزئيات كثيرة تم الوقوف عند أبرز المظاهر التي تحقق وجهة هذه الدراسة . لقد انطلق النحويون لتحقيق تصحيح مسار الأدلة اعتمادا على قواعد كثيرة كان من أشهرها قولهم :

- الدليل إذا قام على شيء كان في حكم الملفوظ به وإن لم يجر على ألسنتهم استعماله (٣٦).
- الدليل متى صح تركيبه وصدقت جملته لزمه الحق (٣٧).
- الدليل متى تطرق إليه الاحتمال لم يصلح للاستدلال (٣٨).

وقد ظهر من خلال المسائل التي تم جمعها أنها يمكن وضعها في مجالي التقدير والحذف : وهاتان المسألتان تردان في آراء كثيرة ، إذ وضع النحويون قواعد تحدد مقتضى الحال الذي يجب أن يتوافق مع التقدير والحذف فقالوا : " عدم التقدير أولى من التقدير " (٣٩) . وقالوا في الحذف : " لا يجوز حذف ما لا دليل عليه " (٤٠) . فمن التقدير في الأسماء " الفاعل " إذ نفي بعض النحاة أن يكون فيه دليل استتار الفاعل في نحو قولهم : زيد قام ، إذ وقع خلاف بين البصريين والكوفيين في هذه المسألة ، وقد ذهب بعض المحدثين إلى مذهب الكوفيين ، و ((استدلال الكوفيين على جواز تقديم الفاعل على رافعه، بوروده عن العرب في نحو قول الزبائ (٤١) : .

مَا لِلْجَمَالِ مَشِيهَا وَنَيْدًا أَجْنَدًا لَا يَحْمِلُنَّ أُمَّ حَدِيدًا

في رواية من روى " مشيها " مرفوعا، قالوا: ما: اسم استفهام مبتدأ، وللجمال: جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر المبتدأ، مشى: فاعل تقدم على عامله وهو وئيدا الآتي ومشى مضاف والضمير العائد إلى الجمال مضاف إليه، وئيدا: حال من الجمال منصوب بالفتحة الظاهرة، وتقدير الكلام: أي شيء ثابت للجمال حال كونها وئيدا مشيها.

واستدل البصريون على أنه لا يجوز تقديم الفاعل على فعله بوجهين ، أحدهما: أنّ الفعل وفاعله كجزأين لكلمة واحدة متقدم أحدهما على الآخر وضعا، فكما لا يجوز تقديم عجز الكلمة على صدرها لا يجوز تقديم الفاعل على فعله، وثانيهما: أن تقديم الفاعل يوقع في اللبس بينه وبين المبتدأ، وذلك أنك إذا قلت " زيد قام " وكان تقديم الفاعل جانزا لم يدر السامع أردت الابتداء بزيد والإخبار عنه بجملة قام وفاعله المستتر، أم أردت إسناد قام المذكور إلى زيد على أنه فاعل، وقام حينئذ خال من الضمير))^(٤٢).

وقد وافق الدكتور مهدي المخزومي مذهب الكوفيين إذ قال : ((وليس هذا مما يفترض افتراضا أيضا ، ولكنه رأي قديم مستحسن قال به جماعة من النحاة لا غبار على منحاهم في دراسة النحو أعني الكوفيين الذين كانوا في دراساتهم اللغوية والنحوية أبعد ما يكونون عن التنطع بمصطلحات الفلاسفة والمناطق ، وكان منهجهم أقرب ما يكون إلى طبيعة هذا الدرس ، فيما نرى))^(٤٣).

وعالج هذه المسألة الدكتور فاضل السامرائي وتوصل إلى أنّ الأصح أنه مبتدأ اعتمادا على أقوال الكوفيين أنفسهم فقال : ((إعراب الاسم المرفوع المتقدم مبتدأ عند الكوفيين هو الأصل والغالب ولما يعربونه غير ذلك))^(٤٤). وكذلك وافق من المحدثين الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف مذهب البصريين إذ قال : ((ومهما يكن من تكلف البصريين في التقدير ، أو فزعهم إلى مشجب الضرورة الشعرية ، فإننا نرى رأيهم مخالفين من يذهب إلى التوسع في ذلك فيرى أن مثل " محمد قام " جملة فعلية ؛ لأنّ في ذلك لبسا بين الجملة الاسمية والجملة الفعلية ، واللغة بطبيعتها تنزع إلى عدم اللبس ، وتضع في سبيل ذلك ما يكفل إقامة التعبير على سنن الوضوح ، ألا ترى : إنّ زيدا قام فتنصبه وإن كان الفعل مسندا إليه))^(٤٥).

فالأرجح عند الجمهور أنّ الاسم في نحو : زيد سافر مبتدأ ولا يعرب فاعلا ، ولكن يجب أن نفرّق هنا بين المقصدين الأول : المقصد الإعرابي فالقواعد التي وضعها النحاة تحتم أن يكون الفعل المتأخر جملة خبرية عن الفاعل والثاني : المقصد الوصفي للجملة وهو الظاهر من الجملة إذ لا فاعل غير الاسم المتقدم.

ونروم من كل ما تقدم الوصول إلى أن بعض المحدثين نفوا أن يكون لمن قال : إنّ الفاعل يستتر في موقع الخبر ووصفوا رأيهم بأنّه لا دليل لهم ، وقد نظروا إلى هذه الصورة ، ومنهم الدكتور شوقي ضيف إذ قال : ((أمّا إضمار المعمولات فنقصد بها الفاعل المضمّر الذي يقدره النحاة مستترا جوازا أو وجوبا، وهو استتار وهمي لا دليل عليه ، ففي جملة (زيد قام) نجد أنّ من التكلف اعتبار (قام) بها فاعل مستتر يعود على (زيد) وزيد معنا في الجملة، فلا داعي لتقديره مع وجوده، فالفعل يدل بمادته على الفاعل كما يدل على الحدث والزمن، ويتضح هذا في الصيغ (أعلم ونعلم وتعلم)، فلماذا نقدر فاعلا مستترا وجوبا في الصيغ الثلاث هو (أنا، نحن، أنت)؟ بل ينبغي ألا نتحدث عنه مادام لا يمكن ظهوره، وخير من ذلك أن نقول: إنّ (أعلم) فعل مضارع للمتكلم، ونسكت، وليس من الضروري أن يكون لكل فعل فاعل، فقد يوجد الفاعل مع فعله وقد يحذف؛ لأنّ الفعل يدل عليه بنفسه))^(٤٦).

وهذا توجيه يقوم أساسه على المعنى لا التركيب ؛ لأنّ الأدلة التي يقدمها كل طرف فيها تفرعات لا يمكن تجاهلها ، والتسليم لرأي الميسرين لا يخلو من تعقيب ربما يخالف مذهبهم ، ولسنا بصدد الرد والتحقيق بقدر ما نريد أن نثبت أنّ هؤلاء قد نفوا وجود دليل يؤيد تقدير الجملة الخبرية.

ومن مثال التقدير في الأفعال " الفعل المضارع إذ ذهب جمهور البصريين إلى أنّ الفعل المضارع ينصب بأن مضمره إذا سبق بطلب ، وهو أمر لم يوافق عليه بعض النحويين ولاسيما المحدثين .

فمن القدماء ابن مضاء الذي كان من المنادين إلى أخذ المسائل على ظاهرها وهو متأثر في ذلك بالمذهب الظاهري الذي انتشر في عصره ((فقد كان يقرن النحو بالفقه في عدم العلل ، وهذا مذهب الظاهرية الذي كان يجله ابن مضاء ، كما كان يجله مولاه يعقوب بن يوسف الذي أمر بحرق كتب المذاهب التي تعتمد على العلل ، ولا تعتمد على الأصول من القرآن والحديث ، وقد تبعه قاضي قضاته ابن مضاء))^(٤٧).

إذ قال ابن مضاء في هذه : ((ومما قالوا فيه ما لم يفهم ، وأضمرها فيه ما يخالف مقصد القائل ، أبواب نصب الفعل ، وقد تكلمت منه على "الفاء و"الواو" ليستدل بهما على غيرهما ، ويعلم أن ما أضمره لا يحتاج إليه في إعطاء القوانين التي يحفظ بها كلام العرب))^(٤٨).

ثم رأينا أنّ ابن هشام قد نسب هذا الرأي إلى الكوفيين فقال : ((الفاء المفردة [أي : لا المستعملة جزءا من الكلمة كـ [في] حرف مهمل خلافا لبعض الكوفيين في قولهم : إنها ناصبة في نحو ما تأتينا فتحدثنا))^(٤٩).
وقد بين الدسوقي قول الكوفيين : إنها ناصبة إذ قال : ((قوله : " إنها ناصبة " أي : بنفسها للفعل المضارع))^(٥٠).

إذ خالف رأي الكوفيين الذي أثبت فيه أنهم يرون أنّ هذا الحرف هو الناصب للفعل المضارع مباشرة.

أما المحدثون فقد ذهبوا مذهب الكوفيين منطلقين من مبدأ التيسير وإيجاز القواعد واختصار الألفاظ فقال بعضهم : ((في نواصب المضارع في نحو (ما تأتينا فتحدثنا) إذ يرى النحاة أن الفعل الثاني منصوب بـ(أن) مضمره وجوبا، وهو تقدير لا دليل عليه))^(٥١).

وقد فتح الدكتور ياسين أبو الهيجاء الباب على مصراعيه وفسر الأمور بوضوح إذ قال : ((... وأما الثاني فهو باب نصب الفعل المضارع بأن مضمره ، فقد ذهب البصريون إلى أن المضارع ينصب جوازا بأن مضمره بعد لام التعليل ، كما ينصب بعدها وجوبا في ستة مواضع وهي لام الجحود وكي وحتى وأو وفاء السببية وواو المعية . وقد خالف الكوفيون هذا المذهب فجعلوا المضارع منصوبا بعد لام التعليل وكي وحتى أما أو وفاء السببية و واو المعية فنصبها على الخلاف ، بينما حمل ابن مضاء حملة عنيفة على القول بأن المضارع منصوب بعد فاء السببية و واو المعية بأن مضمره وجوبا ، وذكر أنه تقدير لا دليل عليه ولا برهان ، وينتهي إلى القول بأنّ المضارع منصوب بعد هذه الأدوات جميعا تخفيفا على الناشئة))^(٥٢).

وأما مثال الحرف فهي " لن " إذ ترك هذا الحرف مجالا للتقدير والتحليل انطلاقا من السياق الذي ورد فيه في معناه لدى العلماء إذ يرى الزمخشري أنها تفيد التأييد ، وهو حكم لم يوافق عليه النحاة من بعده ومنهم المرادي إذ قال : ((فأما "لن" فحرف نفي ينصب المضارع ويخلصه للاستقبال ولا يلزم أن يكون مؤبدا، خلافا للزمخشري، ذكر ذلك في أنموذج، وقال في غيره: إن "لن" لتأكيد ما تعطيه "لا" من نفي المستقبل ، قال ابن عصفور: وما ذهب إليه دعوى لا دليل عليها، بل قد يكون النفي بلا أكد من النفي بلن؛ لأنّ النفي بـ لا قد يكون جوابا للقسم، والنفي بـ لن لا يكون جوابا له، ونفي الفعل إذا أقسم عليه أكد))^(٥٣).

وقد توسع الصبان في رده على الزمخشري إذ قال : ((قوله: "خلافًا للزمخشري إلخ" وافقه على التأكيد كثيرون، ورد ادعاؤه التأييد بأنه لا دليل عليه وبأنها لو كانت للتأييد للزم التناقض بذكر اليوم في { فَلَنْ أَكَلَمَ الْيَوْمَ إِنْشِيًا } [سورة مريم ٢٦] والتكرار بذكر أبدأ في ولن يتمنونه أبدأ، وأما التأييد في لن يخلقوا ذبابًا فلأمر خارجي لا من مقتضيات لن، ويجاب عن التناقض بأن القائل بالتأييد إنما يقول به عند إطلاق منفيها وخلوه عن مقيداته وعن التكرار بأن هذا ليس تكرارًا باللفظ وهو ظاهر ولا بالمرادف؛ لأن الاسم لا يرادف الحرف؛ ولأن التأييد نفس معنى أبدأ وجزء معنى لن فلا يكون تكرارًا وإنما هو تصريح ودلالة بالمطابقة على ما فهم بالتضمن كذا في الشمني، وحاصله أنه ليس التكرار بل من توكيد معنى تضمني لكلمة سابقة بلفظ دل على هذا المعنى مطابقة. قوله: "خلافًا للفراء" لأن المعهود إبدال النون ألفًا ك نسفعا لا العكس))^(٥٤).

وهذا الكلام كله مرده إلى أن التأييد لم يأت من ذات هذا الحرف وإنما قرينة خارجية يلحظ وجودها استنادا على السياق كما وضحه أحد المحدثين فقال : ((وهي تفيده تأكيد النفي لا تأييده وأما قوله تعالى لَنْ يَخْلُقُوا ذَبَابًا، فمفهوم التأييد ليس من "لن"، وإنما هو من دلالة خارجية، لأن الخلق خاص بالله وحده))^(٥٥).
أما مسائل الحذف التي وضعها النحويون فهي قواعد تدل على عدم جواز الحذف إذا لم يكن هناك دليل عليه ، وهي مسائل تعتمد الجانبين الفكري واللغوي التطبيقي إذ المتكلم يعرف تماما أنه إذا لم يأت بالمحذوف ربما لن يصل المخاطب إلى المعنى المراد من اللفظ الذي أطلقه المتكلم فهناك علاقة بين التحليل الفكري والكلام الملفوظ لاكتمال الفهم.

إذ يرى النحويون أن الدليل على المحذوف أهم شروط الحذف^(٥٦) ، فلا حذف إلا بدليل ، وهو شرط معتد به في جميع الحذوف ، يقول ابن السراج : " اعلم أن جميع ما يحذف فإنهم لا يحذفون شيئاً إلا وفي ما أبقوا دليل على ما ألقوا"^(٥٧) ويقول الرضي : " اعلم انه لا بد في الواجب الحذف والجائز من القرينة"^(٥٨).
فمن الكلام الذي يحقق ما تقدم ما ورد في باب لا النافية للجنس إذ أشار النحاة إلى هذه المسألة عندما شرحوا قول ابن مالك^(٥٩) .:

وشاع في ذا الباب إسقاط الخبر إذا المراد مع سقوطه ظهر

قال ابن عقيل : ((فإن لم يدل على الخبر دليل لم يجز حذفه عند الجميع نحو قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ^(٦٠) .:

[إِذَا اللَّقَاحُ عَدَتْ مُلْقَى أَصْرَتُهَا] وَلَا كَرِيمَ مِنَ الْوَلْدَانِ مَصْبُوحُ ((^(٦١)

قال الخضري ((واللقاح جمع لقوح وهي الناقة الحلوب، والأصرة جمع صرار خيط يشد به ضرع الناقة لنلا يرضعها ولدها، وإنما تلقى وتترك عند عدم اللبن، والولدان جمع وليد من صبي وعبد، والمصبوح اسم مفعول من صبحته سقيته الصبوح))^(٦٢).

ووجه الاستشهاد : ذكر الشاعر خبر لا ، وهو قوله (مصبوح) لأنه لا يُعْلَمُ إذا حُذِفَ . ولو أَنَّهُ حَذَفَ فَقَالَ: وَلَا كَرِيمَ مِنَ الْوَالِدَانِ لَفَهَمَ أَنَّ الْمَرَادَ: وَلَا كَرِيمَ مِنَ الْوَالِدَانِ مَوْجُودٌ ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُحْذَفُ عِنْدَ عَدَمِ قِيَامِ قَرِينَةٍ هُوَ الْكُونُ الْعَامُ (مَوْجُودٌ) . وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى غَيْرَ مَقْصُودٍ^(٦٣).

إذ ذهبوا إلى الجمع بين التركيب النحوي والجانب الدلالي الذي لا بد من حضوره في مثل هذه المواضع حتى تكون هناك مقدرة على الحذف وعدمه ، فالنحاة يجيزون حذف الخبر إذا كان هناك دليل عليه ، ويمنعون الحذف إذا سقط الدليل وهو المراد في هذا البيت .

فالدليل هنا هو الاستدلال بوجوب اكتمال المعنى المقصود ، وليس اكتمال التركيب النحوي ؛ لأن التركيب النحوي إذا تم الوقوف على " من الولدان " صح ، ويكون الخبر حينئذ محذوف متعلق ، ولكن ليس هذا هو المطلوب بل المطلوب هو كلمة مصبوح التي لها صفة أخرى غير شبه الجملة من الجار والمجرور . وكذلك لم يجز النحاة حذف مفعول به واحد أو المفعولين في باب ظن وأخواتها وإليه أشار ابن مالك بقوله^(٦٤)

ولا تُجْزَ هُنَا بِلَا دَلِيلٍ ... سَقُوطُ مَفْعُولِينَ أَوْ مَفْعُولٍ

قال الشارح : ((لا يجوز في هذا الباب سقوط المفعولين ولا سقوط أحدهما إلا إذا دل دليل على ذلك ، فمثال حذف المفعولين للدلالة أن يقال : هل ظننت زيدا قائما فتقول : ظننت التقدير ظننت زيدا قائما ، فحذفت المفعولين لدلالة ما قبلهما عليهما ومنه قوله^(٦٥) :

بِأَيِّ كِتَابٍ أَمْ بِأَيَّةِ سُنَّةٍ تَرَى حُبُّهُمْ عَارًا عَلَيَّ وَتَحْسِبُ

أي وتحسب حبهم عارا علي فحذف المفعولين وهما حبهم وعارا علي لدلالة ما قبلهما عليهما^(٦٦) .

وقد ذكر بعض النحويين تفصيل هذه المسألة بقولهم : ((قوله : (سقوط مفعولين أو مفعول) أما الثاني فاتفق ؛ لأن المفعول في الحقيقة مضمون المفعولين كقيام زيد ، فحذف أحدهما فقط بلا دليل كحذف جزء الكلمة ، وهو ممتنع بخلاف حذفها معاً فمختلف فيه ؛ لأنه كحذف الكلمة بتمامها وهو سائغ ، وجوزه الأكثرون مطلقاً^(٦٧) .

وهذا التشبيه الذي قدمه أساسه القاعدة المنطقية التي ترد في تعريف المفرد والمركب إذ إن علماء المنطق إذ يعرفون المفرد بأنه ((ما لا يدل جزؤه على جزء معناه))^(٦٨) . وهذا يعني أن الحذف الذي يقوم على تمام المعنى بعد الحذف لوجود الدليل هو محل اتفاق كما قال ، بخلاف الحذف الذي يكون كحذف جزء الكلمة ، فإنه لا يجوز لانعدام الدليل عليه .

وأوجب السجاعي في هذه المسألة وجد قرينة على المحذوف إذ قال : ((والحاصل أنه يجوز حذفها للقرينة بالإجماع ، ولغير القرينة بخلاف ... الحذف هنا [من غير دليل] تتعدم معه الفائدة إذ لا يخلو أحد من ظن أو علم وقوله " بلا دليل " أي بحسب الظاهر فلا ينافي أن الحذف لا بد له مطلقاً من دليل))^(٦٩) .

وتوقف النحويون عند هذه المسألة بالتأكيد على وجوب وجود شرط الفائدة ، وهو كمال اكتمال المعنى ، قال محقق البهجة المرضية : ((قوله : وأجازه بعضهم ، أي : الحذف بغير دليل بشرط وجود فائدة للسامع))^(٧٠) .

وهذا الكلام يعود إلى فلسفة الفائدة في الكلام الذي كثيرا ما يستدل بها النحويون ، وكان من أشهرها في باب المبتدأ والخبر نحو قول ابن مالك^(٧١) :

ولا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِالنَّكْرَةِ مَا لَمْ تُفَدَّ كَعِنْدَ زَيْدٍ نَمْرَهُ

فاشترط الفائدة في أي باب ورد في النحو العربي هو نوع من الاستدلال حتى يستطيع الكلام الملفوظ من العبور على سبيل القواعد النحوية ليصل إلى المخاطب بالمعنى الذي قصده المتكلم .

الخاتمة

وفيما يأتي إيجاز لأبرز النتائج التي تم التوصل إليها :

- إن نفي الدليل هو نوع من الاستدلال يلجأ إليه النحوي لكي ينفي توجيهها أو مذهباً أو رأياً أو اجتهاداً.
- تبين أن وجود النفي في مسألة فيها دلالة على ضعفها ؛ لأنّ النحويين يرون أن المثبت مقدم على النفي ، إذ النفي لا يأتي إلا من نسيان أو جهل أو من عدم الوصول إلى الدليل بخلاف الإثبات الذي لا يكون إلا من يقين.
- أن نفي الدليل عند النحاة جاء في الآراء الضعيفة أو تلك الآراء التي لم يتفق عليها الجمهور أو المحققون ؛ لأن الآراء إذا جاء الإجماع على صوابها فقد امتلكت دليلاً وعليه لا يمكن نفيها.
- إذا نفى النحوي دليلاً معيّنًا فإنّ هذا لا يعني عدم وجوده إذ قد يملك الطرف الآخر دليلاً ولكن ما ذهب إليه من الدليل لا يعتد به عند الطرف الذي نفى دليله ، ومن هنا صار من الواضح أن الأدلة على أنواع ، فهناك الدليل المسلمّ وهناك الدليل الظني وهناك الدليل الضعيف أو المرفوض.
- إنّ الدليل إذا ورد منفيًا ففيه دلالة في الأصل على ضعفه ؛ لأنّ وجود الاختلاف في شيء عند العلماء يدل على تشتت الآراء وعدم وضوحه.
- لقد توزع نفي الدليل على جانبين كبيرين في النحو العربي هما الجانب التنظيري ونعني به أصول النحو من إجماع أو سماع أو قياس أو استصحاب حال والجانب التطبيقي الذي يقوم على القواعد النحوية التي تم التوصل إليها في الدرس النحوي.
- إنّ نفي الدليل قد برز في بعض المسائل التي اعتمد النحاة فيها على التقدير أو الحذف وقد وضعوا بعض الضوابط التي يمكن من خلالها تقوية أركان المسألة فقالوا : " عدم التقدير أولى من التقدير " وقالوا في الحذف : " لا يجوز حذف ما لا دليل عليه ".
- إنّ الأسس التي ينطلق منها نفي الدليل أو إثباته هي أسس فكرية توافق المنطق العقلي الذي يرى أن جميع الأمور التي تأتي كأحكام يمكن وضعه في اتجاهين اتجاه الإثبات أو اتجاه النفي ، ولكن من المهم في هذا المقام هو كيفية المعالجة والتوجيه ، ومما لا شك فيه أنّ المثبت لا يُعترض عليه فيبقى النفي سبباً أيسر منه ، ولذلك ظهر عند بعض النحويين نفي الدليل.

الهوامش

- (١) تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل : ١٠٣/٥
- (٢) تفسير الشعراوي : ٢٤٨٩
- (٣) ينظر : الحجج البيّنات في تفسير بعض الآيات : مقدمة الكتاب
- (٤) لسان العرب : مادة (دلل) : ٢٤٨/١١
- (٥) المعجم الوسيط : مادة (دل) : ٢٩٤/١
- (٦) الكليات : ٦٨٨

- (٧) المصدر نفسه : ٦٨٨
- (٨) لمع الأدلة : ١٤٢
- (٩) روضة الناظر وجنة المناظر: ١٥٦/١
- (١٠) توضيح المقاصد والمسالك : ٩٣٠/٢
- (١١) المصدر نفسه : ٩٣٠/٢
- (١٢) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : ٢٣٤/٢
- (١٣) حاشية الصبان : ٥٩/٣
- (١٤) نزع الخافض : ٤٤٠
- (١٥) ديوان الحطيئة: ٣٩
- (١٦) همع الهوامع : ٣٩/٣
- (١٧) ينظر: أصول النحو دراسة في فكر ابن الأنباري : ٤١٩. ٤٢٠
- (١٨) الأصول في النحو : ٤٤٧/١
- (١٩) شرح الرضي : ٤٤٧/٣
- (٢٠) النحو الوافي : ٣٩٧/٣
- (٢١) صحيح مسلم: ١٥٧/٤
- (٢٢) تعجيل الندى بشرح قطر الندى : ٢٤١
- (٢٣) مغني اللبيب : ١٣٢/١
- (٢٤) المصدر نفسه : ١٣٢/١
- (٢٥) حاشية الدسوقي على مغني اللبيب : ٣٥٩/١
- (٢٦) روح المعاني : ٧٠/١٤
- (٢٧) الدر المصون في علم الكتاب المكنون : ٢٥٧٦/١
- (٢٨) من قصيدة لعبد بن سعد الغنوي، ينظر : شرح الرضي على الكافية : ٣٧٣/٤
- (٢٩) مغني اللبيب : ٣٧٧/١
- (٣٠) شرح ابن عقيل : ٤٩/١
- (٣١) التعريفات : ٦٧
- (٣٢) شرح الرضي على الكافية : ٣٧٣/٤
- (٣٣) المصدر نفسه : ٣٧٣/٤
- (٣٤) همع الهوامع : ٥٧/٢
- (٣٥) موصل الطلاب : ٧٨
- (٣٦) الخصائص : ٣٤٣/١
- (٣٧) مفتاح العلوم : ٢١٦
- (٣٨) شرح التصريح : ٢٤٥/١
- (٣٩) نزع الخافض : ٣٤٥
- (٤٠) مائة قاعدة تعين على ضبط النحو ومعرفة الإعراب : ٣
- (٤١) حاشية الصبان : ٦٢/١
- (٤٢) منحة الجليل : ٧٧/٢
- (٤٣) النحو العربي نقد وتوجيه : ٢٣٦

- (٤٤)تحقيقات نحوية : ١٠٥
 (٤٥)العلامة الإعرابية : ٨٤
 (٤٦)موقف شوقي ضيف : ٢٥
 (٤٧)علم اللغة بين القديم والحديث : ٣٦٧
 (٤٨)الرد على النحاة : ٥٨
 (٤٩)مغني اللبيب : ٢٣١/١
 (٥٠)حاشية الدسوقي على مغني اللبيب : ٤٣٩/١
 (٥١)موقف شوقي ضيف : ٣٣
 (٥٢)مظاهر التجديد : ٢٦٧
 (٥٣)توضيح المقاصد : ١٢٢٩/٣
 (٥٤)حاشية الصبان : ٤٠٥/١
 (٥٥)جامع الدروس العربية : ٣٠٥
 (٥٦)ينظر : نزع الخافض : ٢٦/١
 (٥٧)الأصول في النحو : ٢٤٥/٢
 (٥٨)شرح الرضي : ٢٧١/١
 (٥٩)ألفية ابن مالك : ١٦
 (٦٠)البيت لحاتم الطائي، ينظر : الأغاني : ٣٨٢/١٧
 (٦١)شرح ابن عقيل : ٢٥/٢
 (٦٢)حاشية الخضري : ٣٣٢/١
 (٦٣)شرح ألفية ابن مالك : ١٢/٢
 (٦٤)ألفية ابن مالك : ١٦
 (٦٥)البيت للكلميت بن زيد الأسدي: ينظر : همع الهوامع : ١٥٢/١
 (٦٦)شرح ابن عقيل : ٥٥/٢
 (٦٧)حاشية الخضري : ٣٤٨/١
 (٦٨)خلاصة المنطق : ٢٠
 (٦٩)حاشية السجاعي : ٩٠
 (٧٠)البهجة المرضية : ١٤٣
 (٧١)متن ألفية ابن مالك : ١١

ثبت المصادر والمراجع

١. الأغاني : أبو الفرج الأصبهاني (٣٥٦هـ) . تح علي مهنا و سمير جابر ، دار الفكر ، بيروت .
٢. الإعراب في جمل الإعراب : أبو البركات الأنباري (٥٧٧هـ). تحقيق : سعيد الأفغاني. مطبعة الجامعة السورية ١٩٥٧م.
- ٣- الأصول في النحو : أبو بكر محمد ابن السراج (ت ٣١٦هـ) ، تحقيق : الدكتور عبد الحسين الفتلي ، الطبعة الرابعة ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت . لبنان ، ١٤٢٠هـ . ١٩٩٩م .
- ٤- أصول النحو دراسة في فكر الأنباري : الدكتور محمد سالم صالح ، الطبعة الأولى ، دار السلام للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٤٢٧هـ . ٢٠٠٦م .
٥. ألفية ابن مالك ، محمد بن عبد الله بن مالك (ت ٦٧٢هـ) ، بخط : يحيى سلوم العباسي ، مكتبة النهضة ، بغداد ، ١٩٨٤م .

٦. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : جمال الدين عبد الله الأنصاري ٧٦١ هـ دراسة وتحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي ، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع .(د.ت)
٧. البهجة المرضية على ألفية ابن مالك : جلال الدين السيوطي ، الطبعة العاشرة ، مؤسسة إسماعيليان ، ١٤١٧ هـ .
٨. تحقيقات نحوية : الدكتور فاضل صالح السامرائي ، الطبعة الثانية (د.ت)
٩. تعجيل الندى بشرح قطر الندى :عبد الله بن صالح الفوزان ١٤٢٠ هـ.(د.ط)
١٠. التعريفات : أبو الحسن علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني(ت٨١٦هـ) ، تحقيق:الدكتور أحمد مطلوب ، دار الشؤون الثقافية ،بغداد ، ١٤٠٦ هـ . ١٩٦٨ م .
١١. تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل : علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن دار النشر : دار الفكر ، بيروت ، لبنان ١٣٩٩ هـ . ١٩٧٩ م
١٢. تفسير الشعراوي : محمد متولي الشعراوي ، دار أخبار اليوم ، مصر ، ١٩٩١ م .
١٣. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك : أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (ت ٧٤٩ هـ) شرح وتحقيق : عبد الرحمن علي سليمان الطبعة : الأولى الناشر : دار الفكر العربي ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م
١٤. جامع الدروس العربية : مصطفى الغلاييني ، دار الحديث ، القاهرة ٢٠٠٥ م .
١٥. حاشية الخضري (ت١٢٨٨هـ) على شرح ابن عقيل : محمد الخضري ، تحقيق : تركي فرحان المصطفى ، الطبعة الثالثة ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان ، ٢٠٠٩ م .
١٦. حاشية الدسوقي مصطفى محمد عرفة الدسوقي(ت١٢٣٠هـ) على مغني اللبيب ، ضبطه وصححه ووضع حواشيه : عبد السلام محمد أمين ، الطبعة الثانية ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان ، ١٤٢٨ هـ . ٢٠٠٧ م .
١٧. حاشية السجاعي المسماة فتح الجليل على شرح ابن عقيل ، المطبعة العامرة العثمانية ، ١٣١٩ هـ .
١٨. حاشية الصبان (ت١٢٠٦هـ) على شرح الأشموني (ت٩٢٩هـ) ومعه الشواهد للعيني : محمود ابن الجميل ، الطبعة الأولى ، مكتبة الصفا ، القاهرة ، ١٤٢٣ هـ . ٢٠٠٢ م
١٩. الحجج البينات في تفسير بعض الآيات : الدكتور فريد مصطفى السلطان الأستاذ المشارك في كلية الشريعة - الجامعة الأردنية - عمان
٢٠. الخصائص: أبو الفتح عثمان ابن جني، تحقيق: محمد علي النجار ، عالم الكتب - بيروت .
٢١. خلاصة المنطق : الدكتور عبد الهادي الفضلي ، الطبعة الأولى ، منشورات مؤسسة مسلم بن عقيل ، النجف الأشرف ، العراق / ١٤٢٨ هـ . ٢٠٠٧ م .
٢٢. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون شهاب الدين السمين الحلبي (٧٥٦ هـ) ، تحقيق محمد علي معوض ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت . لبنان ، ١٤١٤ هـ . ١٩٩٤ م .
٢٣. ديوان الحطيئة . برواية وشرح ابن السكيت دراسة وتبويب د. مفيد قميحة ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٣ - ١٩٩٣ م .
٢٤. الرد على النحاة . ابن مضاء القرطبي : د. شوقي ضيف. الطبعة الثانية ، القاهرة ، ١٩٨٢ م .
٢٥. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : أبو الفضل محمود الألوسي ، ت ١٢٧٠ هـ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
٢٦. روضة الناظر وجنة المناظر : عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد ، تحقيق : د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد ، الطبعة الثانية ، الناشر : جامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض ، ١٣٩٩ هـ .
٢٧. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك :أبو عبد الله ابن عقيل(ت٧٦٩هـ) ،تحقيق :محمد محيي الدين عبد الحميد ،الطبعة الرابعة عشر ،دار الفكر ، المكتبة التجارية الكبرى مطبعة السعادة ،مصر ، ١٣٨٤-١٩٦٤ م .
٢٨. شرح ألفية ابن مالك : حسين بن أحمد بن عبد الله آل علي ، الجامعة الإسلامية ، السعودية .
٢٩. شرح التصريح على التوضيح . الأزهرى : خالد بن عبد الله ، (ت : ٩٠٥ هـ) ، بيروت ، دار الفكر .
٣٠. شرح الرضي على كافية ابن الحاجب ، تصحيح وتعليق يوسف حسن عمر ، مؤسسة الصادق ، ليبيا ، ١٩٨٢ .

٣١. صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٣٢. العلامة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث : الدكتور محمد حماة عبد اللطيف ، دار الفكر العربي .
٣٣. علم اللغة بين القديم والحديث : الدكتور عبد الغفار حامد هلال ، الطبعة الثالثة ، مطبعة الجبلاوي ، ١٤٠٩هـ . ١٩٨٩م .
٣٤. في النحو العربي نقد وتوجيه : الدكتور مهدي المخزومي ، الطبعة الثانية ، بغداد . العراق : ٢٠٠٥م .
٣٥. الكليات : أبو البقاء الكفوي ، تحقيق : عدنان درويش - محمد المصري - ط : مؤسسة الرسالة ١٤١٣ هـ . ١٩٩٣ م .
٣٦. لسان العرب ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن منظور (ت ٧١١هـ) ، طبعة مصورة عن طبعة بولاق ، المؤسسة العامة للتأليف والأنباء والنشر ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، مطابع كوستا توماس وشركاه ، القاهرة ، (د.ت) .
٣٧. مائة قاعدة تعين على ضبط النحو ومعرفة الإعراب الشرح الميسر على ألفية ابن مالك : الدكتور عبدالعزيز الحربي ، السعودية - ١٩٩٨
٣٨. مظاهر التجديد النحوي الدكتور ياسين أبو الهيجاء ، الطبعة الأولى ، عالم الكتب الحديث ، عمان ، ٢٠٠٨م .
٣٩. المعجم الوسيط (مجمع اللغة العربية بالقاهرة) ، الطبعة الثانية ، دار المعارف بمصر ، ١٣٩٢هـ . ١٩٧٢م
٤٠. مغني اللبيب عن كتب الأعراب : ابن هشام ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد مطبعة المدني ، القاهرة ، (د- ت) .
٤١. مفتاح العلوم : أبو يعقوب يوسف السكاكي (٦٢٦هـ) . ضبط وشرح الأستاذ / نعيم زرزور . دار الكتب العلمية ط ١ ١٩٨٣ م .
٤٢. منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل : محمد محيي الدين عبد الحميد ، الطبعة الرابعة عشر ، مطبعة السعادة ، مصر ، ١٣٨٥ هـ . ١٩٦٥م .
٤٣. موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب . الأزهرى : خالد بن عبد الله ، (ت : ٩٠٥ هـ) تحقيق : محمد إبراهيم سليم ، القاهرة ، مكتبة ابن سينا .
٤٤. موقف شوقي ضيف من الدرس النحوي : دراسة في المنهج و التطبيق : دكتور علاء إسماعيل الحمزاوي كلية الآداب . جامعة المنيا القاهرة ١٩٨٧م .
٤٥. النحو الوافي : عباس حسن ، الطبعة الأولى ، الناشر مكتبة المحمدي ، بيروت - لبنان .
٤٦. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع : جلال الدين السيوطي (ت ٩١١) تحقيق : عبد الحميد هندواي المكتبة التوفيقية (د . ت) .

Abstract

This research aims to study the exile directory in Arabic grammar as it has a significant impact on the liquidation of the views, issues and objections received by the balance of reasoning; If the directory is the rule be the al-Faisal and governance in many of the issues that are under analysis, and brought him to distinguish authorized from the neglected the correct corrupt, and his evidence that there is no evidence, the denial directory is the rule as well, to turn to grammar when they see that the issue was mentioned by one of them had missed at the face of protest, right, is based on what has in the idea of evidence to say that the view of the present grammar is no evidence for it.

The research plan was divided by two sections, first section dealt with: a Guide to deny the evidence of his violation as assets, while addressing the second topic: the directory to deny the evidence of his violation of grammatical rules.